رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزواج والطلاق

هل يعتبر مؤخر الصداق دينا على الزوج يجب ايفاءه //السبت)6-1-4202م(

صلاح الصاوي

ايه الجزء الثاني يا حبيب؟ الثاني؟ الورثة. الجزء الثاني فيما لو فيه الزوجة قبل ان يعطى فهل يعطى مؤخر الصداق للوقفة؟ نعم. اذا ماتت الزوجة فهذا كما انه توفى الديون - 00:00:00

التي عليها من تركتها تستوفى الديون التي لها وتضاف الى التركة وتقسم بين العرزا - 00:00:20